السياسة المالية لأمير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام وأدوات المال الصامت

أ.د. زمان عبيد وناس الباحث: نجاح سماح محي

كلية التربية للعلوم الانسانية –جامعة كربلاء كلية التربية للعلوم الانسانية –جامعة كربلاء

الكلمات المفتاحية: السياسة المالية، ادوات المال الصامت، أمير المؤمنين، اقتصاد.

الملخص:

تنبثق السياسة المالية من السياسة الاقتصادية العامة للدولة التي حددتها المصادر الاسلامية – القران الكريم – ونعني بذلك الفكرة الكلية لأصل الوجود البشري، إذ ان النظرية الاقتصادية القرآنية متكاملة الجوانب بوصفها قاعدة الهية، إذ لم تشأ هذه القاعدة ان يعيش الانسان ويحيى عبثا، من غير لوازم تحكّمه وتنظمه، وتدفعه نحو تطور نوعه وانماط سلوكه الاقتصادي – السياسة الاقتصادية – فتقنن نمطية حركة الاقتصاد .

والسياسة الاقتصادية في المفهوم الاسلامي هي : مجموعة الاجراءات الاقتصادية الرامية الى تحقيق مقاصد الشريعة في المجتمع الاسلامي في جانبها المتعلق بالنشاط الاقتصادي ومن مهام ولي الامر اعداد هذه السياسة وتنفيذها في المجتمع، لذلك نهج أمير المؤمنين سياسة مالية انبثقت من اصل الفكرة الاسلامية، التي تقضي بربطها مع بقية النشاطات الاقتصادية، وأهمها النقدية، فالسياسة المالية للدولة تعني الاجراءات التي تتخذها – اي الدولة - لإقامة حكم الله سبحانه في المال.

السياسة المالية لأمير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام وأدوات المال الصامت

تنبثق السياسة المالية من السياسة الاقتصادية العامة للدولة التي حددتها المصادر الاسلامية – القران الكريم – ونعني بذلك الفكرة الكلية لأصل الوجود البشري ، إذ ان النظرية الاقتصادية القرآنية متكاملة الجوانب، بوصفها قاعدة الهية، إذ لم تشأ هذه القاعدة ان يعيش الانسان ويحيى عبثا، من غير لوازم تحكّمه وتنظمه ، وتدفعه نحو تطور نوعه وانماط سلوكه الاقتصادي–السياسة الاقتصادية–فتقنن نمطية حركة الاقتصاد[1].

والسياسة الاقتصادية في المفهوم الاسلامي هي: ((مجموعة الاجراءات الاقتصادية الرامية الى تحقيق مقاصد الشريعة في المجتمع الاسلامي في جانبها المتعلق بالنشاط الاقتصادي ومن مهام ولي الامر اعداد هذه السياسة وتنفيذها في المجتمع))[2] .

وهذا يقود الى القول: ان اصل السياسة الاقتصادية في الاقتصاد الاسلامي موجودة، لكن هي تحتاج الى عقلية تتمكن من الدراية والبحث لاستخراج الاهداف الاقتصادية كسياسة معلنة للدولة، ومنها تحقق العدالة الاجتماعية، واستقرار المجتمع تحت رقابة ولي الامر ، وصولا الى تطبيق الواقعي نفسه، خلافة الله عز وجل في الارض، وهذا يؤكد على أهمية السياسة الاقتصادية في توجيه المال ووضعه في مواضعه التي رادها الله سبحانه[3].

وبهذا فان مقاصد السياسة الاقتصادية الاسلامية هو تطبيق مقاصد الشريعة على وفق الاحكام المبينة، وكذلك التوفيق بين مصلحة الفرد والمجتمع، لتحقيق توازن وتكافل اجتماعي في حركة الاقتصاد عموما .

والسياسة الاقتصادية هي المحركة للسياسة المالية، والواضعة لأصولها وطبيعة حركتها على ارض الواقع – حيز التطبيق – وتعريف السياسة المالية عند الاقتصاديين هي : ((برنامج تخططه الدولة وتنفذه مستعملة فيه مصادرها الادارية وبرامجها الانفاقية لإحداث آثار مرغوبة وتجنب آثار غير المرغوبة على متغيرات النشاط الاقتصادي والاجتماعي والسياسي كافة تحقيقا للأهداف))[4]، والسياسة المالية في الاقتصاد الاسلامي تعرف بانها ((اجراءات تتخذها الدولة لأجل اقامة حكم الله في المال لاستخدامه وتوظيفه لخدمة الامة)) [5] .

وعلى ما تقدم فإن أهداف السياسة المالية هي:

أ . التوازن المالي، ويقصد به الاستغلال الامثل لموارد الدولة المالية بشكل يوافق حاجات الدولة والمجتمع .

ب . التوازن الاقتصادي: وهو التوصل الى حجم الانتاج الامثل عن طريق الاستغلال الامثل لموارد الدولة والتوازن بين نشاط الامة والدولة بوصفه قطاع عام وبين نشاط الافراد بوصفه قطاع خاص.

ج . التوازن الاجتماعي، وتعني الوصول بالمجتمع الى مستوى عالٍ من الرفاهية بحدود الامكانات المتاحة للدولة والامة[6].

والية تحقيق هذه المطالب تتم على وفق الدخل العام الحاصل من واردات الدولة التي سناتي على ايضاحها لاحقا في الفصل الثاني ضمن مبحث واردات الدولة .

لذلك نهج أمير المؤمنين سياسة مالية انبثقت من اصل الفكرة الاسلامية، التي تقضي بربطها مع بقية النشاطات الاقتصادية، وأهمها النقدية، فالسياسة المالية للدولة تعني

الاجراءات التي تتخذها– اي الدولة - لإقامة حكم الله سبحانه في المال، لاستخدامه وتوظيفه لخدمة البلاد والعباد[7].

فالسياسة المالية تهدف الى تحقيق توازن مالي واقتصادي واجتماعي ، ونرى ان المطلب أو الهدف الاول بيّن، والثاني كذلك، وهذه لا تحتاج الى توضيح، لان المقصود بالتوازن الاجتماعي هو التوزيع العادل بين افراد الامة وتقليس الفوارق الطبقية، ثم بناء رفاهية اجتماعية بحدود الدخل الوارد، فيشعر الفرد ان ناتج الامة أو الدولة يصب في مصلحة بقائه، وديمومته، ورقيه، فيدفعه بالتالي الى التفاني من اجل المجتمع، وهذا من مقومات بناء التنمية والاقتصاد الكلي، والاموال التي تقع ضمن السياسة العامة في المنظومة الاسلامية – المال الصامت – هي اموال النفل، والفيء، والخراج، والجزية، والزكاة وعشور الغلال، وكذلك يتبعها الخمس، وهذه ثابتة، أما المتغيرة أو لنسميها غير الثابتة، فهي اموال مغنم الحرب والتركات والقروض.

وعودة الى ذي بدء إذ المطلوب منا هو الحديث عن السياسة المالية للإمام علي عليه السلام، ولا غرو ان مباني السياسة المالية لديه متأتية من واقع النظرية القرآنية التي تتصل مباشرة بمنهج النبوة، إذ سار امير المؤمنين في المال على النمط الذي سار عليه النبي صلى الله عليه واله، لان دولته كانت تمثل الامتداد الحقيقي لدولة النبوة[8]

واذا ما رجعنا الى وصيته عليه السلام لمالك الاشتر فإننا نجد اشارات سياسية واضحة[9]، فكانت الاجراءات التي قام بها هو التمسك بالشريعة، فأناط امر الرعية بالثقات، ثم آمن بتوفير حد الكفاية ، واشباع الحاجات للفرد والمجموعة، وتحقيق الرفاهية العامة، اي انه ضبط الدخل والانفاق وردم الفجوات المادية بين افراد الامة، أو المجتمع الى ابعد حدٍ ممكن، هذا من جهة، أما الثانية فهو الشروع بتطوير حركة الاقتصاد واستمرار دوران عجلته[10]، ومن ذلك سارت القاعدة الاقتصادية في عصره على اساس امرين، فقلنا في بحث آخر: ((من اجل ذلك سارت القاعدة الاقتصادية على اساس امرين الاول: هو جعل العمل والخبرات التراكمية هي الفيصل الوحيد لتحقيق المكاسب، وراعت حجم الجهود المبذولة في توزيع عوائد الانتاج على المشتركين في العملية الانتاجية... أما الثاني: هو استحداثها في عصر النبوة اعادة توزيع الفائض من الموارد المتعلقة بالفيء– في الامة– وصوافي الاسلام بحسب تعبير امير المؤمنين))[11]، لان مخصوص الفيء كله في الامة، قال تعالى: {كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ }[12].

لذا قال امير المؤمنين لأخيه عندما اتاه طلب رزقاً: ((ما انا وانت فيه إلا بمنزلة رجلين من المسلمين))[13] ومنذا فقد علم أمير المؤمنين ان للمال سطوة تتحكم بطبيعة حياة البشر، فراح يضع الناس بحسب قدرتهم ثم وزع بينهم المهام، فاراد عليه السلام ان يسير بمقتضى

الشريعة ، فلان المال يستحال الاستغناء عنه أراد ان يوزع الفيء وغيره من موارد الدولة بين افراد الامة بمنحهم حقوق مالية متساوية في مرحلة قبل الانتاج وبعده، لتحقيق مبدأ الاستخلاف بين العباد في مال الله سبحانه[14]، لذا قال عليه السلام : ((أنا وانت فيه بمـنزلة رجلين من المسلمين)) .

وكذا فان من سياسات حد الكفاية واشباع الحاجات - كما قلنا مسبقا – ولا تكون إلا بالاتفاق لذا أكد على عماله ان يوازنوا بالإنفاق، ثم ان يرفعوا اليه ما فضل من اقاليمهم الى عاصمة دولته، إذ قال لأحد عماله في هذا الصدد، وهو واليه قثم بن العباس[15]: ((وانظر إلى ما اجتمع عندك من مال الله فاصرفه إلى من قبلك من ذوي العيال والمجاعة مصيبا به مواضع الفاقة والخلات، وما فضل عن ذلك فاحمله إلينا لنقسمه فيمن قبلنا))[16] على ان التوزيع كان التخصيص، ان المقصود من ذلك ما خصص في الانفاق من اموال الناس وفيئهم لا كل دخل الدولة، لان للدولة حاجات أُخر ، والمراد هنا هو الفيء، وإذا راجعنا كتاب الخـراج لابي يوسف[17] سنجد نصح امير المؤمنين للخليفة الثاني بإلغاء فكرة توزيع ارض الفيء بين الفاتحين فقال له: ((فكانت هذه عامة لمن جاء بعدهم ، فقد صار هذا الفيء بين هؤلاء جميعا فكيف نقسمه لهؤلاء وندع من تخلف بعدهم بغير قسم))[18] ثم قال ابو يوسف : ((فاجمع على تركه وجمع خراجه))[19] ، وكان عليه السلام قد استشهد بهذه الآية {كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ }[20] ، وكذا { وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ}[21] .

ويطلق على هذا التنظيم مصطلح التكافل أو الضمان الاجتماعي ، ويقوم هذا على اساسين هما: المسؤولية الاجتماعية وهو واجب عامة الناس أو الجماعة الاسلامية في توفير الحاجات، وفي هذا تتمثل وظيفة الدولة في تلك الحاجات تهيأت السبل اللازمة، أما الثانية فهو الحق المترتب للجماعة في موارد الدولة العامة، وهو ما يجب على الدولة توفيره للفرد[22].

وبذا بان حد آخر من السياسة المالية وهي حد صرف المال العام، اي ان تعترف بالحدود التي رسمها الله سبحانه، ومن هذه ما نرويه مثلا ان جماعة من المسلمين اشاروا على عمر بن الخطاب (رض) ان يأخذ حلي الكعبة ليجهز بها جيش المسلمين فيكون ذلك اعظم اجرا مما لو تركت هذه الحلي في مكانها من الكعبة، فسأل عمر عليا عليه السلام ، فقال له امير المؤمنين: ((ان القرآن انزل على النبي والاحوال اربعة، اموال المسلمين فقسمها بين الورثة في الفرائض، والفيء فقسمه على مستحقيه، والخمس فوضعه الله حيث وضعه، والصدقات فجعلها الله حيث جعلها، وكان حلي الكعبة فيها يومئذ فتركه على حاله ، ولم يتركه نسيانا

ولم يخف عليه مكانا ، فأقره الله ورسوله))، فقال عمر: ((لولاك لافتضحنا وترك الحلي بحاله))[23] .

وفضلا عن الالتزام بالصرف على وفق الحدود الشرعية باشر امير المؤمنين على تقسيم الوارد كل سنة بسنتها ولم يمسك منها شيء، ولهذا اثره في السوق، فمنها اعطاء حق الناس وزيادة منعة الناس في معاشهم ورفاهيتهم، ومنها إن كم ما يعطى يذهب انفاقا في الاسواق، فيزداد الطلب بزيادة وفرة المال، مما يساعد على حركة ونشاط الاسواق، فبقدر كمية المال المتداول في السوق تتقدم حركة العرض والطلب، وتنشط صنائعه، ومن روايات التوزيع ما شرحناه انفا ، ومنها قوله عليه السلام: ((كان خليلي رسول الله لا يحبس شيئا لغد، وكان ابو بكر يفعل، وقد رأى عمر بن الخطاب ذلك ان يدون الدواوين وأخر المال من سنة الى سنة، وإنما انا فاصنع كما صنع خليلي رسول الله))[24].

وعن خارجة بن مصعب[25] عن ابيه قال: ((كان علي يقسم بيننا كل شئ حتى كان يقسم العطور بين نسائنا))[26]، وفي الانساب[27] ايضا قال : ((عن الحكم[28] ان عليا قسم فيهم الرمان حتى أصاب مسجدهم سبع رمانات، وقال: أيها الناس إنه يأتينا أشياء نستكثرها إذا رأينا ونستقلها إذا قسمناها وانا قد قسمنا كل شئ أتانا. قال: وأتته صفائح فضة فكسرها وقسمها بيننا)) ، فساوى بين الناس ، ويروى ان طائفة من اصحابه عليه السلام في الكوفة، مشوا اليه فقالوا: ((يا امير المؤمنين اعط هذه الاموال وفضل هؤلاء الاشراف من العرب وقريش على الموالي والعجم))[29] فرفض وابى الا المساواة بين الناس.

ثم ضبط امير المؤمنين قواعد الملكية ، وسار بالناس على اساس الحفاظ على املاكهم مادامت الشريعة قد ضمنت لهم حرية التملك – الملك الخاص – فلم يسمح لعماله الاعتداء على احد في ماله فقال عليه السلام : ((ان اعظم الخطايا اقتطاع مال أمرئ مسلم مصل أو غير مسلم))[30] وفي المعنى نفسه قال محدثا عماله على الخراج : ((ولا تمس مال احد من الناس مصل أو معاهد)) .[31]

ومما تقدم نخلص الى شرح سياسة امير المؤمنين المالية بإثبات عدة امور نسردها شرحا هي : انه عليه السلام قدم المساواة بين المسلمين في الحقوق العامة على اثرة ، وهذه من دواعي التوازن المالي ، ثم انه عليه السلام استغل ايرادات الدولة في السياسة المالية لتحقيق التوازن المالي بين فئات المجتمع الذي سيضفي بدوره الى انهيار الطبقية التي خلفتها الحقب السابقة له ، وبذا يعيد تشكيلة البنية المجتمعية للامة الاسلامية التي ستنعكس بصورة مباشرة في السياسية والاقتصادية للمجتمع ضمن حركة الفكر الاسلامي الحاكم ، إذا ما طبقت بحسب حدها وحدودها ، فعنه عليه السلام انه قال : ((والذي بعث بالحق نبيا لابد ان يعود اسفلكم اعلاكم واعلاكم اسفلكم وليسبقن سابقون كانوا قصروا أو ليقصرن

سابقون كانوا سبقوا))[32] وهذا تأكيد على سعيه الى القضاء على الرأسمالية الطبقية الثيوقراطية التي تشكلت بعد عام 11هـ/632م، ولسد الطريق امام الطبقة الارستقراطية الاقطاعية الناشئة عصر قبله .

وكذا فان الامام عليه السلام نهج بالأموال ما بين هي اموال الدولة التي ينتفع بها في امور الدولة والمال العام – الفيء – الذي يقع الانتفاع فيه في الامة، فظهر جليا التمايز بين الاملاك ، ونقصد في ذلك المنقولة من المال الصامت بين مال الدولة ومال الامة ، واوجه الصرف على اساسها وقننها، ثم فصلها عن المال الخاص – اموال الافراد – ولم يتعامل على اساس ان حق التصرف بها في حال من الاحوال يمثل حق أو جزء من خصوصياته بوصفه حاكم شرعي، بل لم يستأثر بها، على خلاف غيره، بل انه اول حاكم على وجه البسيطة كشف عن ذمته المالية عندما قدم الكوفة، إذ قال: ((دخلت بلادكم بأشمالي هذه ورحلتي و راحلتي ها هي فإن أنا خرجت من بلادكم بغير ما دخلت فإنني من الخائنين))[33]، وفي رواية اخرى ((يا أهل البصرة ما تنقمون مني إن هذا لمن غـزل أهلي ؟ وأشار إلى قميصه))[34]، وعن هارون بن عنترة[35] عن ابيه قال: ((دخلت على علي بن أبي طالب عليه السلام بالخورنق[36] وهو يرعد تحت سمل[37] قطيفة، فقلت: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قد جعل لك ولأهل بيتك في هذا المال ما يعم، وأنت تصنع بنفسك ما تصنع؟ فقال: والله ما أرزأكم من أموالكم شيئا، وإن هذا لقطيفتي التي خرجت بها من منزلي من المدينة، ما عندي غيرها))[38] وليس ذلك فحسب بل اغلظ على عماله الوصية في حفظ الفيء وان لا يخونوا الامانة فقال لزياد ابن ابيه عماله في البصرة فقال: ((واني أقسم بالله قسماً صادقاً ، لئن بلغني أنك خنت من فيء المسلمين شيئاً صغيراً أو كبيراً، لأشدن عليك شدة تدعك قليل الوفر، ثقيل الظهر ، ضئيل الأمر ، والسلام))[39] .

وفي المجلسي[40] روى قائلا : ((وخرج عليه السلام يوما وعليه إزار مرقوع ، فعوتب عليه، فقال: يخشع القلب بلبسه ، ويقتدي به المؤمن إذا رآه علي)) ، وايضا ((واشترى يوما ثوبين غليظين، فخير قنبرا فيهما، فأخذ واحدا ولبس هو الآخر ورأي في كمه طولا عن أصابعه فقطعه)).

ثم انه عليه السلام اكد من ضمن سياساته على تعاظم الموارد المالية ، واشار الى ان هذا لا يحصل إلا بعمارة الارض وحماية الرعية ورعايتهم ، فإنها السبيل الوحيد لذلك ، ويمكن ان نستشعر هذا من وصيته لمالك إذ قال له وهو يوليه مصر : ((ومن طلب الخراج بغير عمارة فقد أخرب البلاد ولم يستقم امـره إلا قليلا))[41] ، وكذا توسيع نطاق الخبرات الاقتصادية لخلق فضاءات عمل، أو تطوير قطاعات الاقتصاد المختلفة للدولة – مع التوزيع العادل للموارد – فضلا عن العمل على ترشيد الاستثمار ، اي استثمار الارض والموارد الاولية

المتاحة وحث طاقة افراد الامة على العمل ومنهجتها على وفق تحديد المعايير الخاصة بتقييم الاستثمار ، وتحديد اولويات الانتاج وضمان توافره ، وتحديد منفعة الفرد الى جانب منفعة الامة الى جانب احترام عنصر العمل بوصفه المصدر أو الاساس لتحقيق تعاظم الموارد الاولية[42] ، فقال لمالك : ((ولا قوام لهم جميعا [اي الامة] إلا بالتجار وذوي الصناعات فيما يجتمعون عليه من مرافقهم ويقيمونه من اسواقهم ويكفونهم من الترفق بأيديهم [اي العمل] مما لا يبلغه رزق غيرهم))[43] ، وهذه دلالة الحث على اهمية التنوع في المكاسب ، ثم بعد ذلك تأتي مرحلة استدامة المرافق الاقتصادية وعمارتها ، واصل النماء والكسب في البلاد قبل النظر الى نتاجها ، لان استنزاف المواد يأتي بضعف مواردها في قوابل الايام ، ونصل لهذا ايضا من وصيته لمالك ، إذ قال له : ((وليكن نظرك في عمارة الارض ابلغ من نظرك في استجلاب الخراج))[44] .

ومن سياساته عليه السلام هو اشاعة ترابط المصالح بين افراد الامة ، كل بحسب فئتهِ ، إذ ان تعاظم المصالح المعاشية ووفرة مكاسبها يضفي الى وفرة الدخل الي بيت المال[45]، فسياسة عمالة السوق لا تقوم إلا بمراعاة تنوعهم ، فقال عليه السلام : ((واعلم ان الرعية طبقات لا يصلح بعضها إلا ببعض ولا غنى بعضها عن بعض))[46] .

ثم تلي هذه السياسات المالية عملية ترتيب ابواب الدخل والصرف، ثم توازن في الانفاق ومنع الاسراف، ومنها توجيهه لعامله زياد ابن ابيه فقال له: ((فدع الاسراف مقتصدا واذكر في يوم غدا وامسك من المال بقدر ضرورتك وقدم الفضل ليوم حاجتك))[47]، اي انه عمل على ايجاد فائض في خزينته تنفق حين حاجة ، وتفي الاستفادة في الصرف .

وآخرها انه عليه السلام قد وضع حسن سير سياسته المالية وفرض تطبيقها بحكم اختياره للولاة ، إذ ارتبط امر اختياره الولاة بالسياسات المالية ومدى القدرة على تنفيذها ، إذ كان هؤلاء يمثلون ادوات التطبيق في الاقاليم والبلدان ، فتراه يأمر ولاته بضرورة مراعاة حد الله في اتباع فرائضه وسننه التي لا يسعد إلا باتباعها[48] ، فقال : ((وليس يخرج الوالي من حقيقة ما الزمه الله من ذلك إلا بالاهتمام والاستعانة بالله وتوطين نفسه على لزوم الحق ، والصبر عليه فيما خلف عليه وثقل))[49] ، ثم الحق في هذا مجموع الاوامر الشرعية بوصفها المحرك الذي لابد ان يسير على نهجها الوالي ، فقال : ((واردد الى الله ورسوله ما يضلعك من الخطوب ويشتبه عليك من الامور فالرد الى الله ، والاخذ بمحكم كتابه ، والرد الى الرسول والاخذ بسنته الجامعة غير المفرقة))[50] ، فلزوم الطاعة لا تكون إلا بتحكيم قانون الله سبحانه الجامع لكل معاملات المسلمين في العبادات واسباب الحياة الاخرى .[51]

ومن امثلة وصاياه لعمال الصدقات والخراج ما قاله عليه السلام لاحدهم:((انطلق على تقوى الله وحده لا شريك له، ولا تروعن مسلما ولا تجتازن عليه كرها ، ولا تأخذ منه أكثر من

حق الله في ماله ، فإذا قدمت على الحي فانزل بمائهم من غير ان تخالط ابياتهم، ثم امض اليه بالسكينة والوقار حتى تقوم بينهم فتسلم عليهم ، ولا تخدج بالتحية لهم، ثم تقول : عباد الله ارسلني اليكم ولي الله وخليفته لآخذ منكم حق الله في اموالكم ، فهل في اموالكم من حق تؤدونه الى الله ، فإن قال قائل : لا ، فلا تراجعه ، وإن انعم لك منعم ، فانطلق معه من غير ان تخيفه ، أو توعده ، أو تعسفه ، او ترهقه ، فخذ ما اعطاك من ذهب وفضة ، فإن كان له ماشية أو ابل ، فلا تدخلها إلا بإذنه ، فان أكثرها له ، فإذا اتيتها فلا تدخل عليها دخول متسلط عليه ، ولا عنيف به ، ولا تنفر بهيمة ، ولا تفزعها ، ولا تسوء صاحبها منها ، واصدع المال صدعين ، ثم خيره ، فإذا اختار فلا تعرضن لما اختار ، ثم اصدع الباقي صدعين ثم خيره ، فإذا اختار فلا تعرضن لما اختار ، فلا تزال كذلك حتى ينقى ما فيه وفاءً لحق الله في ماله ، فاقبض حق الله))[52]

وقد اوردنا هذا النص كاملا لبيان دستورية امير المؤمنين في متابعة ولاته ، وكيف انه سار بهم لتحقيق سياساته على اكمل وجه ، وبذا فقد حكم امير المؤمنين عليه السلام عمل جميع ولاته ، وربط سيرهم بالتقوى والصلاح لضمان نزاهة الاداء ، كما صنفهم كل بحسب علمه وعمله ، وفصل بينهم في المهام ، وأشاع دافع الرقابة ، سواء أكانت الرقابة سابقة أو لاحقة التي سنأتي عل ذكرها في الفصول التالية ان شاء الله .

ومما اشرناه آنفا يتضح جليا السياسات المالية التي قام بها امير المؤمنين ، فشكلت ارثا حضاريا عريقا ، بل طريقا قويما يمكن تطبيقه في اي زمان ومكان في اصقاع المعمورة .

ثبت الهوامش :

1 . وناس، زمان عبيد، التوزيع والرقابة المالية واثرها في التنمية الاقتصادية في عهد امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام ، مجلة دراسات تاريخية، تصدر عن كلية التربية للبنات – جامعة البصرة، العدد 27 ، 2019م ، ص 163 .

2 . عفر ، عبد المنعم، السياسة الاقتصادية والشرعية في الاسلام، الاتحاد الدولي الاسلامي (جدة : 1987م) ص 27 ؛ حسين، غزوان عبود، منابع الفكر الاقتصادي عند الامام علي بن ابي طالب عليه السلام دراسة نظرية تطبيقية، اطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية العلوم الدينية ، جامعة بغداد سنة 2016م ، ص 197 .

3 . حسين، غزوان عبود، منابع الفكر الاقتصادي عند الامام علي بن ابي طالب دراسة نظرية تطبيقية، اطروحة دكتوراه غير منشورة، مقدمة الى كلية العلوم الدينية، جامعة بغداد، سنة 2016م، ص 198 .

4 - اندراوس، عاطف وليم، السياسة المالية واسواق السياسة المالية خلال فترة التحول لاقتصاد السوق، مؤسسة الشباب الجامعة للنشر (بيروت : 2005م) ص 188.

5 . حسين، منابع الفكر الاقتصادي عند الامام علي ، ص 198 .

6 . ينظر م. ن ، ص 207 .

7 . ينظر م . ن ، ص 203 .

8 . وناس، التوزيع والرقابة المالية ، ص 163 .

9 . ينظر ، م. ن ، ص 164 .

10 . م . ن ، ص 164 .

11 . م . ن ، ص 164 .

12 . الحشر ، اية 7 .

13 . ابن شهر آشوب ، محمد بن علي بن شهر آشوب السَرَوي المازندراني (ت 588ه) ، مناقب ال ابي طالب ، الحيدرية (النجف : 1956م) ج1 ، ص 376 .

14 . وناس ، التوزيع والرقابة ، ص 165 .

15 . قثم بن عباس : بن عبد المطلب أمه أم الفضل أيضا وهو رضيع الحسن بن علي روى أن أم الفضل قالت لرسول الله صلى الله عليه وآله رأيت عضوا من أعضائك في بيتي قال خيرا رأيته تلد فاطمة غلاما ترضعينه بلبن فثم فولد الحسن فأرضعته بلبن قثم وكان فثم يشبه النبي صلى الله عليه وآله، أخرج ابن الضحاك عن ابن العباس ان العباس رأى ابنا له يقال له قثم فوضعه على صدره وهو يقول: حبى قثم شبيه ذي الأنف الأشم نبي ذي النعم برغم من رغم وروى ابن عبد البر في كتاب الاستيعاب عن عبد الله بن جعفر قال; كنت أنا وعبيد الله وقثم ابني العباس تلعب فمر رسول الله راكبا فقال ادفعوا لي هذا الفتى يعنى قثم، فرفعه إليه فأردفه ثم جعلني بين يديه ودعا لنا قال ابن عبد البر: روى عبد الله بن عباس قال كان قثم آخر الناس عهدا برسول الله صلى الله عليه وآله أي آخر من خرج من قبره ممن نزل فيه وكان المغيرة ابن شعبة يدعى ذلك لنفسه فأنكر علي بن أبي طالب " ع " ذلك وقال بل آخر من خرج من القبر قثم بن العباس، قال ابن عبد البر وكان قثم واليا لعلى على مكة عزل عنها على خالد بن العاص بن هشام وكان واليها لعثمان وولاها أبا قتادة الأنصاري ثم عزل عنها وولى مكانه قثم بن العباس فلم يزل واليا حتى قتل على " ع " وقال الزبير بن بكار استعمل على قثم بن العباس على المدينة ، قال ابن عبد البر واستشهد قثم بسمرقند كان واليها مع سعيد بن عثمان بن عفان زمن معاوية فقتل هناك .

المدني ، صدر الدين السيد على خان المدني الشيرازي الحسيني (ت1120ه) ، الدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة ، قدم له السيد محمد صادق بحر العلوم ، ط2 ، منشورات مكتبة بصيرتي (قم : 1397ه) ص 151.

16 . محمد عبده ، نهج البلاغة ، دار البلاغة (بيروت : 1986م) ج3 ، ص 128 .

17 . الخراج ، ص127 .

18. ابو يوسف القاضي ، الخراج ، ص 127 .

19 . م . ن ، ص 127 .

20 . الحشر ، اية 7 .

21 . الحشر ، اية 10

22 . وناس ، زمان عبيد و احمد جايد بدر الحسناوي ، سوسيولوجيا الفكر الاقتصادي الاسلامي بين النظرية والتطبيق ،ط1 ، الدار المنهجية (عمان :2020م) ص 214

23 . محمد عبدة ، نهج البلاغة ، ج4 ، ص 65 .

24 . الثقفي ، ابراهيم بن محمد الثقفي الكوفي (ت 283هـ) ، الغارات ، تحقيق جلال الدين الرومي ، دار الكتب (قم : 1410هـ) ج1 ، ص 47- 48 .

25 . خارجة بن مصعب: خارجة بن مصعب بن خارجة الضبعي، أبو الحجاج الخراساني السرخسي، روى عن: إسماعيل بن أبي خالد، وأيوب السختياني، وبكير بن عبد الله بن الأشج ، وثور بن يزيد الحمصي، وجعفر بن محمد الصادق، وجهضم بن عبد الله اليمامي، وحرام بن عثمان. والحسن بن صالح بن حي، والحسن بن عمارة، وحصين بن عبد الرحمان، وخالد بن أبي كريمة ، ومالك بن انس ، وغيرهم ، روى عنه إبراهيم بن أعين الشيباني، وبشر بن يزيد بن أبي الأزهر النيسابوري، وحفص بن عبد الله السلمي النيسابوري، وحفص بن عبد الرحمان البلخي، وخلف بن أيوب، وزيد بن الحباب، وسعيد بن صخر الدارمي، وسفيان الثوري، ومات قبله، وسلم بن سالم البلخي، وأبو داود سليمان بن داود الطيالسي، وابن ابن أخيه سهل بن خارجة بن الريان بن مصعب، وسلام الطويل، وشبابة بن سوار، وشجاع بن الوليد ، قال مسلم سمعت يحيى بن يحيى، وسئل عن خارجة بن مصعب، فقال: خارجة عندنا مستقيم الحديث، ولم نكن ننكر من حديثه إلا ما يدلس عن غياث، فإنا كنا قد عرفنا الأحاديث فلا نعرض لها، وقال النسائي: ضعيف. توفي خارجة بن مصعب يوم الجمعة في ذي القعدة سنة ثمان وستين ومئة، هو ابن ثمان وتسعين سنة، روى له الترمذي وابن ماجة .

المزي ، جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي (ت742هـ)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، وضبط نصه، وعلق عليه الدكتور بشار عواد معروف ، ط1 ، مؤسسة الرسالة (بيروت :1987م) ج8 ، ص16- 22

26 . البلاذري ، احمد بن يحي (ت279هـ) ، انساب الاشراف ، مؤسسة الاعلمي (بيروت : 1974م) ج2 ، ص137 .

27 . م . ن ، ص 137 .

28 . لم اجد له تعريف بحدود المصادر التي راجعتها .

29 . الشيخ المفيد ، محمد بن محمد بن النعمان (ت413هـ)، الامالي ، تحقيق حسين الاستاذ وعلي اكبر ، دار المفيد (بيروت : 1993م) ص 175 .

30 . الحر العاملي، محمد بن الحسن العاملي (ت1104هـ)، وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة، تحقيق مؤسسة ال البيت عليهم السلام لاحياء التراث (قم : 1414هـ) ج6 ، ص341 .

31 . ابو يوسف، الخراج، ص ص16؛ محمد عبدة، نهج البلاغة، ج3 ، ص81 .

32. ابن ابي الحديد، ابن ابي الحديد، عز الدين عبد الحميد بن هبة الله (ت 656هـ)، شرح نهج البلاغة، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم، منشورات مكتبة اية الله العظمى المرعشي النجفي (قم : 1404هـ) ج1 ، ص272 .

33 . ابن شهر اشوب، مناقب ال ابي طالب، ج1 ، ص 367 ؛ المجلسي ، محمد باقر (ت1111هـ)، بحار انوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، مؤسسة الوفاء (بيروت : 1983م) ج40 ، ص 325 .

34 . المجلسي، بحار الانوار ، ج40 ، ص 325 .

35 . هارون بن عنترة : هارون بن عنترة بن عبد الرحمن الشيباني: من أهل الكوفة، كنيته أبو عمرو، وهو الذي يقال له هارون بن وكيع، يروى عن أبيه، روى عنه الثوري، مات سنة اثنين وأربعين ومائة .

ابن حبان، الحافظ محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي (ت 354 ه) ، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي (حلب :1396ه) ج3 ، ص 93 .

36 . الخورنق : الخورنق: بفتح أوله وثانيه، وراء ساكنة، ونون مفتوحة، وآخره قاف قال: قال الأصمعي سألت الخليل ابن أحمد عن الخورنق فقال ينبغي أن يكون مشتقا من الخرنق الصغير من الأرانب، قال الأصمعي: ولم يصنع شيئا إنما هو من الخورنقاه، بضم الخاء وسكون الواو وفتح الراء وسكون النون والقاف، يعني موضع الأكل والشرب بالفارسية، فعربته العرب فقالت الخورنق ردته إلى وزن السفرجل ، وأما الخورنق الذي ذكرته العرب في أشعارها وضربت به الأمثال في أخبارها هو موضع بالكوفة، قال أبو منصور: هو نهر، وأنشد: وتجبى إليه السيلحون ودونها صريفون في أنهارها والخورنق قال: وهكذا قال ابن السكيت في الخورنق، والذي عليه أهل الأثر والاخبار أن الخورنق قصر كان بظهر الحيرة، وقد اختلفوا في بانيه فقال الهيثم بن عدي، الذي أمر ببناء الخورنق النعمان بن امرئ القيس بن عمرو بن عدي بن نصر بن الحارث، ملك ثمانين سنة وبنى الخورنق في ستين سنة، بناه له رجل من الروم يقال له سنمار، فكان يبني السنتين والثلاث ويغيب الخمس سنين وأكثر من ذلك وأقل، فيطلب فلا يوجد، ثم يأتي فيحتج، فلم يزل يفعل هذا الفعل ستين سنة حتى فرغ من بنائه، فصعد النعمان على رأسه ونظر إلى البحر تجاهه والبر خلفه فرأى الحوت والضب والظبي والنخل فقال: ما رأيت مثل هذا البناء قط! فقال له سنمار: إني أعلم موضع آجرة لو زالت لسقط القصر كله، فقال النعمان: أيعرفها أحد غيرك؟ قال: لا، قال: لا جرم لأدعنها وما يعرفها أحد .

ينظر ياقوت الحموي، شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي معجم البلدان، دار إحياء التراث العربي(بيروت: د/ت) ج2 ، ص 401 .

37 . سمل: سمل الثوب يسمل سمولا وأسمل: أخلق، وثوب سملة وسمل وأسمال وسميل وسمول، قال أعرابي من بني عوف بن سعد: صفقة ذي ذعالت سمول، بيع امرئ ليس بمستقيل أراد ذي ذعالب، فأبدل التاء من الباء، وأنشد ثعلب: بيع السميل الخلق الدريس وفي حديث عائشة: ولنا سمل قطيفة، السمل: الخلق من الثياب. وفي حديث قيلة: أنها رأت النبي، صلى الله عليه وسلم، وعليه أسمال مليتين، هي جمع سمل، والملية تصغير الملاءة وهي الإزار. قال أبو عبيد: الأسمال الأخلاق، الواحد منه سمل. وثوب أخلاق إذا أخلق، وثوب أسمال كما يقال رمح أقصاد وبرمة أعشار. والسومل: الكساء الخلق، عن الزجاجي.

ينظر ابن منظور ، لسان العرب ، ج11 ، ص 345 (مادة سمل)

38 . المجلسي ، بحار الانوار ، ج40 ، ص 334 .

39 . محمد عبده ، نهج البلاغة، ج3 ، ص 19 .

40 . بحار الانوار ، ج40 ، ص 334 .

41 . محمد عبده ، نهج البلاغة، ج3 ، ص96 .

42 . وناس ، زمان عبيد وناس ، التنمية الاقتصادية في فكر امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام دراسة في ضوء عهده لعامله على مصر مالك بن حارث الاشتر ، مجلة المبين ، العدد 3 ، سنة 2017م ، ص 124 .

43 . سوادي، فليح، عهد الامام علي بن ابي طالب عليه السلام الى واليه على مصر مالك الاشتر ، نشر قسم الشؤون الفكرية بالعتبة العلوية (النجف:2010م) ص20

44 . سوادي ، عهد الامام علي ابن ابي طالب عليه السلام ، ص 23 .

45 . وناس ، التمية الاقتصادية في فكر امير المؤمنين ، ص127 – 128 .

46 . سوادي ، عهد الامام علي بن ابي طالب ، ص 19 .

47 . محمد عبده، نهج البلاغة، ج3، ص19 ؛صقر ، الشيخ عطية، موسوعة احسن الكلام في الفتاوى والاحكام ، نشر مكتبة وهبة (القاهرة :2011م) ج6 ، ص285 .

48 . سوادي ، عهد الامام علي بن ابي طالب ، ص 15 .

49 . م . ن ، ص 20 .

50 . م . ن ، ص 21 .

51 . ينظر ، وناس، التنمية الاقتصادية في فكر امير المؤمنين ، ص 125-126 .

52 . محمد عبده، نهج البلاغة، ج3 ، 23-24 ؛ وينظر كذا المنقري، نصر بن مزاحم (ت 212هـ) وقعة صفين، تحقيق عبد السلام هارون ط2 ، المؤسسة العربية للنشر (القاهرة :1382هـ)،ص106؛ الكليني، أبي جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني (ت 329 هـ)، كتاب الكافي، صححه وقابله وعلق عليه علي أكبر الغفاري، الناشر دار الكتب الاسلامية (قم : ١٣٦٣ ش) ج3 ، ص 536-537؛ الري شهري ، محمد ، ميزان الحكمة ، دار الحديث (قم : د/ت) ج2 ، ص951 .

The Financial Policy Of Ameer Al-Mu'mineen 'Ali Bin Abi Talib (pbuh) And The Instruments Of The Silent Capital

Prof. Dr. Zaman Obaid Wannas
College of Education for Human Science
University of Kerbala'
dr. amaan@hotmail.com

Nejah Samah Muhyi Al Musewi
College of Education for Human Science- University of Kerbala'

Keywords: financial policy, silent money tools, Commander of the Faithful, economy.

Summary:

Fiscal policy stems from the general economic policy of the state defined by Islamic sources - the Noble Qur'an - and by that we mean the whole idea of the origin of human existence, as the Qur'anic economic theory is integrated in its aspects as a divine rule, as this rule did not want man to live and live in vain, without the requirements of his control. It organizes it, and pushes it towards the development of its type and patterns of economic behavior - economic policy - so it codifies the pattern of the economic movement. And the economic policy in the Islamic concept is: a set of economic measures aimed at achieving the objectives of Sharia in the Islamic society in its aspect related to economic activity. The rest of the economic activities, the most important of which are monetary. The financial policy of the state means the measures it takes - that is, the state - to establish the rule of God Almighty in money.